

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

25097 - لا بأس أن يقلب الرجل الجارية إذا أراد أن يشتريها وينظر إليها ما خلا عورتها
ما بين ركبتها إلى معقد إزارها .
(طب عد هق وضعفه عن ابن عباس)